الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ١٩
المعقودة يوم الأربعاء،
١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة التاسعة عشر

الرئيس: السيد حديد (الجزائر)

ثم: السيدة ايمرسون (نائبة الرئيس) (البرتغال)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: خطة المؤتمرات

البند ١٢١ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

../..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr.GENERAL
A/C.5/48/SR.19
3 January 1994
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٠

البند ٢٠ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (A/48/5/Add.4 و Add.5، A/48/230، A/48/516، A/48/530، A/48/572، A/48/587)

١ - السيد بريمبيه (رئيس مجلس مراجعي الحسابات بالأمم المتحدة): قدم تقريري مجلس مراجعي الحسابات المتعلقين بصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (A/48/5/Add.5) ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/48/5/Add.4). وقال إن مراجعي الحسابات لخصوا كما جرت العادة توصياتهم في فقرة واحدة حسب الأولوية. واستعرض المجلس أيضا في وثيقة منفصلة ملاحظاته واستنتاجاته وتوصياته الرئيسية - لكن بمعالجة المؤسستين كل على حدة، لأن قلة النقاط المشتركة بينهما لا تسمح بتلخيص واحد. ووردت ملاحظات المجلس عن تطبيق توصياته السابقة في مرفقات هذين التقريرين. وأخيرا حرص المجلس على أن يأخذ عرض المعلومات المتعلقة بحالة الخزينة في الاعتبار المعايير المحاسبية المشتركة واحترامها.

٢ - وأردف قائلا إن مراجعي الحسابات سيبحثون طرق تنفيذ بعض أحكام القرار ٤٧-٢١١ في التقارير التي سيقدمونها الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين، لكنهم قد اتخذوا فعلا تدابير لضمان منح كل الاهتمام المطلوب للانشغالات التي تم التعبير عنها في هذا القرار. من ذلك أولا، أن المجلس وسع عملية مراجعته لتشمل جميع عمليات حفظ السلم، دون تخفيض مراجعة الميزانية العادية والأموال الخارجة عن الميزانية. ومن ناحية أخرى، يقوم حاليا بإجراء مشاورات مع الادارة بشأن تقديم وثيقة منفصلة تتعلق بالتقارير المالية والبيانات المالية لعمليات حفظ السلم. وأخيرا، تناول البحث الأفقي، خلال فترة السنتين الحالية، عقد الصفقات والنظم المعلوماتية واستغلالها. وعرضت نتائج هذا التحليل بالنسبة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في التقرير الخاص بهذه الهيئة، وستعرض وجوه الشذوذ التي سجلت في مؤسسات أخرى في نهاية فترة السنتين.

٣ - وقام المجلس بمراجعة الحسابات وفقا للمعايير والقواعد السارية وأقام بواسطة لجنته لعمليات مراجعة الحسابات حوارا دائما مع الادارات المعنية التي أمكنها بهذه الصورة الاجابة على ملاحظاته قبل وضع النص النهائي للتقارير. وتعاون المجلس أيضا مع دوائر المراجعة الداخلية للحسابات وأجرى محادثات مع وحدة التفتيش المشتركة واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية.

٤ - وأبدى المجلس بشأن البيانات المالية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث رأيا مصحوبا بتحفظات، لأنه لم يتمكن من التأكد من أن جميع العمليات المحاسبية قد جرت وفقا للنظام المالي وللمبادئ التوجيهية

(السيد بريمبيه)

الصادرة عن الهيئة التداولية، وخاصة فيما يتعلق بالنفقات التي تجاوزت مبلغ المساهمات المدفوعة وغيرها من الموارد المتاحة.

٥ - وأخذ المجلس في الاعتبار اعادة تنظيم المعهد الهامة المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٤٧ - وهي اعادة التنظيم التي جرت بعد وضع الحسابات الختامية - التي اعتبر المجلس أن لها تأثير كبير على الحالة المالية للمعهد. ويرى المجلس أيضا بوجه خاص أنه ينبغي للمعهد أن يضع من الآن فصاعدا ميزانيته السنوية على أساس تقديرات الموارد الحقيقية وألا يضع برامج لأنشطته ومشاريعه إلا في حدود التبرعات المتاحة. ومن ناحية أخرى، أوصى بتعيين موظف للاتصال وذلك لتسهيل عملية الانتقال كما نص على ذلك قرار الجمعية العامة، ووضع تعليمات واضحة لإدارة عملية نقل مقر المعهد الأمر الذي لم يكن قد تم بعد عندما جرت مراجعة الحسابات.

٦ - وفيما يخص التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، كان الرأي بشأنها أن ادارة الخزينة كانت سيئة بخصوص أربع نقاط بوجه خاص: (أ) حسابات السلف الصغرى بالدولار للمكاتب الخارجية (ب) فتح الحسابات المصرفية وإدارة صندوق المبالغ المالية الصغيرة (ج) فصل مختلف الوظائف التي تمس ادارة الخزينة في المكاتب الخارجية (د) المبادئ التي يجب أن تحكم عمليات الرقابة الداخلية التي لوحظ بشأنها نواقص خطيرة. وأوصى المجلس بالاهتمام، على سبيل الأولوية، بتعزيز الرقابة الداخلية لعمليات الخزينة في المكاتب الخارجية.

٧ - وفيما يخص ادارة البرامج يجب تعديل الاتفاقات المعقودة مع الشركاء في التنفيذ وموظفي التنفيذ بشكل يتيح تجنب المشاكل التي اعترضت تنفيذ المشاريع - خاصة التأخر - وتسوية المسائل المتعلقة بالمسؤولية عن الأموال ومراجعة الحسابات. وبما أن استعمال الموارد المخصصة للمشاريع الى أقصى حد لم يكن دائما هو القاعدة فإنه يجب أيضا القيام عن كثب بمتابعة استعمال الأموال، ولا سيما عن طريق تكرار الزيارات الميدانية. وأخيرا قد أدت وجوه التأخر الملحوظة في تقديم التقارير عن متابعة المشاريع الى انخفاض في معدل التسديد الفعلي للمساهمات المعلنة.

٨ - وفي مجال المحاسبة والمعلومات المالية كان المجلس قد دعا الادارة في السنة الماضية الى النظر دوريا في الالتزامات غير المصفاة - بحيث يتسنى تعيين الأموال غير المستعملة، عند الاقتضاء، لمشاريع أخرى. وفي عام ١٩٩٢، زاد مبلغ الالتزامات غير المصفاة ثلاثة أضعافه، ليصل تقريبا إلى ٣٤٣

(السيد بريمبيه)

مليون دولار أي ما يعادل ٣٢ في المائة من مجموع الالتزامات (بدلا من ١٩,٣ في المائة عام ١٩٩١). وتتراوح نسبة هذه الالتزامات التي ألغيت خلال السنوات المالية التالية ٢٠ في المائة إلى ٢٥ في المائة الأمر الذي يعني أن هناك اتجاها إلى تقييم النفقات دون قيمتها بصورة مستمرة وأن الأموال تخصص لمشاريع لا تستخدم في تلك المشاريع في النهاية. وينبغي كما أوصى المجلس من قبل النظر في الالتزامات غير المصفاة بصورة منتظمة وينبغي كذلك إعادة النظر في طريقة تخصيص الأموال.

٩ - ولوحظ في معظم المكاتب الخارجية التي تمت زيارتها توظيف عدد كبير من الخبراء، لفترات طويلة أحيانا، من أجل أنشطة المفوضية العادية. ولعل من الواجب معرفة ما إذا كانت القواعد السارية تتيح استثناءات أو ما إذا كان من الأفضل إقرار قواعد جديدة مكيفة بصورة أفضل مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

١٠ - ولاحظ مراجعو الحسابات أن أذونات الشراء كانت ناقصة وأن وثائق تسليم التوريدات الدولية تقدم بتأخير كبير الأمر الذي يدل على استخفاف كبير بالنظام. كما سجلت نواقص في إجراءات الشراء للمكاتب الخارجية وخاصة فيما يتعلق بإجراءات طرح العطاءات وفصل المسؤوليات. ولا بد من اتخاذ تدابير لجعل المكاتب الخارجية تلتزم على نحو أفضل باحترام الترتيبات التي تحكم عمليات الشراء.

١١ - لقد تحقق تقدم كبير في وضع نظام المعلومات المالية والإدارية وينبغي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تواصل سعيها على هذا الطريق وذلك بتنسيق عملها مع عمل اللجنة الإدارية المعنية بنظام المعلومات الإدارية المتكامل في الأمم المتحدة، عند الاقتضاء.

١٢ - السيد تكاسو (المراقب المالي): قدم أربعة تقارير من الأمين العام، وضع ثلاثة منها بطلب من الجمعية العامة والرابع تلبية لمبادرة من الفريق المختلط للمراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

١٣ - وكانت المعلومات الواردة في تقرير الأمين العام عن تطبيق التوصيات التي تقدم بها مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (A/48/516) قد عرضت أولا على اللجنة الاستشارية، التي أخذت ملاحظاتها في الاعتبار عند وضع النص النهائي للتقرير. ويبين هذا التقرير في الفقرات ٥ الى ٣٥، استجابة للاهتمامات المعبر عنها في الفقرة ٩ من القرار ٢١١/٤٧، التدابير التي اتخذت أو يجري التفكير في اتخاذها في الميادين التالية: (أ) مراقبة

(السيد تكاسو)

الميزانية (ب) السياسة الواجب تطبيقها على حيازة الممتلكات والخدمات (ج) توظيف الخبراء والخبراء الاستشاريين والموظفين بعقود لفترات قصيرة المدة ومرتباتهم وتقييم سلوكهم المهني (د) الإدارة ومراقبة منح التعويضات والمستحقات للموظفين (هـ) مراقبة مخزونات الممتلكات الدائمة. ويتضمن مرفق التقرير جدولا بالتدابير التي اتخذت أو التي يجري تنفيذها تلبية لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات.

١٤ - ووضع تقرير الأمين العام عن استعادة الأموال المختلسة من الموظفين ومن الموظفين السابقين (A/48/572) تلبية للفقرة ١٣ من القرار ٢١١/٤٧ الذي رجت فيه الجمعية العامة من الأمين العام أن يعرض عليها مقترحات فيما يخص امكانية وضع آليات قانونية فعالة لاستعادة الأموال المختلسة وإقامة دعاوى جنائية ضد أولئك الذين ارتكبوا أعمال غش ضد المنظمة. وقد ورد في الفقرات ١٠ و ٣٣ و ٣٥ نص التدابير التي يمكن أن ترغب الجمعية العامة في اتخاذها.

١٥ - ويأتي تقرير الأمين العام عن المعايير المحاسبية (A/48/530) تلبية للمقرر ٤٤٩/٤٧ الذي رجت فيه الجمعية العامة من الأمين العام أن يقدم لها على الخصوص تقريرا عن المعايير المحاسبية المشتركة الواجب تطبيقها على هيئات الأمم المتحدة. وبواسطة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وبمساعدة الفريق التقني الذي أقامه الفريق المختلط للمراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، اضطلعت الهيئات المعنية بوضع معايير مشتركة يرد نصها في مرفق هذا التقرير. وستعرض هذه المعايير على الجمعية العامة لتحيط علما بها.

١٦ - وجاء تقرير الأمين العام عن المراجعة المستقلة للحسابات والاستعراضات الإدارية المستقلة لأنشطة منظومة الأمم المتحدة (A/48/587) استجابة لرسالة من الفريق المختلط للمراجعين الخارجيين للحسابات التي تضمنت آراء عن مراجعة الحسابات المستقلة التي جرت لحساب الجهات المانحة للأموال الخارجة عن الميزانية وعن الاستعراضات الإدارية لهيئات المنظومة التي جرت لحساب بعض الدول. ونظرا لأهمية هذه المسائل عرض الأمين العام هذه الرسالة على لجنة التنسيق الإدارية التي يرد ردها في مرفق التقرير. وقد ترغب اللجنة الخامسة في أن توصي الجمعية العامة بالأخذ بآراء وتوصيات الفريق المختلط للمراجعين الخارجيين للحسابات على النحو الذي أيدتها به لجنة التنسيق الإدارية.

١٧ - السيد شوينكان (الكاميرون): لاحظ مع الارتياح امتثال مراجعي الحسابات لأحكام قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٧، وبوجه خاص الفقرة ١٨. إلا أنه أعرب عن أسفه للمخالفات الكثيرة التي أشير إليها في التقارير السابقة والتي شوهت نوعا ما صورة المنظمة في وقت تحتاج فيه هذه إلى استعمال نفوذها لتشجيع

(السيد باريماني)

التعاون المتعدد الأطراف، وأشار في هذا الصدد إلى أن الحالة المالية الحالية للمنظمة والتطور الكبير لعمليات حفظ السلم يجعلان من نزاهة الحسابات وشفافيتها أمران ضروريان.

١٨ - وأردف قائلا إن التقريرين المقدمين وإن كانا يتعلقان فقط بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلا أنهما يعطيان فكرة عن الحالة في مجموع منظومة الأمم المتحدة. ولابد في هذا الصدد من ملاحظة أن التوصيات التي تقدم بها مراجعو الحسابات في تقريرهما للفترة المنتهية في ١٩٩١، وهي التوصيات التي يهدف بعضها إلى معالجة بعض المخالفات الموجودة منذ زمن طويل، لم تطبق إلا بصورة جزئية.

١٩ - أما فيما يتعلق بالتقرير عن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/48/5/Add.4)، فقد أشار السيد شوينكان إلى أن نفقات المعهد يجب أن يتم تمويلها بكاملها عن طريق التبرعات وذلك وفقا للنظام الأساسي المنقح لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث وقرار الجمعية العامة ١٨٠/٤٦. ولهذا يستحسن وضع حد للممارسة المتمثلة في الانفاق بأكثر مما تسمح به التبرعات. ويجب على إدارة المعهد من الآن فصاعدا أن تضع ميزانيتها السنوية على أساس تقديرات الإيرادات الحقيقية، كما يوصي بذلك مراجعو الحسابات. ولاحظ السيد شوينكان من ناحية أخرى، أن الأمين العام قد عين في النهاية موظفا للاتصال وفقا لتوصية مراجعي الحسابات.

٢٠ - ويرى السيد شوينكان أن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وهو يقدر كثيرا الأنشطة التي يضطلع بها، يشكل جزءا لا يتجزأ من الأمم المتحدة وعلى هذا الأساس ينبغي التفكير في إمكانية إدراج نفقات المعهد في الميزانية العادية. وقد يكون من الصواب من ناحية أخرى، إعفاء المعهد من دفع إيجار ويستحسن أن تكون حسابات صندوق "الهبات لأغراض خاصة" محلا لمتابعة دورية كما أوصى بذلك مراجعو الحسابات.

٢١ - وواصل بقوله إن الوفد الكاميروني يلاحظ أن مراجعي الحسابات أشاروا في تقريرهم عن التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (A/48/5/Add.5)، إلى مخالفات كثيرة. وأضاف أن عقد صفقات دون طرح عطاءات مسبقا هو بمثابة غش وهي حالة يزيد من خطورتها اختفاء وثائق طلب الشراء وحشد جميع عمليات الشراء في أيدى موظف واحد. وكثيرا ما استخدمت الزيادة في حجم العمل كعذر لتبرير التأخيرات في بحث تقارير الشركاء المنفذين للمفوضية.

(السيد شوينكان، الكاميرون)

أما فيما يتعلق بالحالات الكثيرة لعدم الامتثال للتعليمات الإدارية المتعلقة بتوظيف الخبراء الاستشاريين والموظفين المؤقتين، فقد يستحسن إعادة النظر في النصوص وفقا للتوصيات التي تقدم بها مراجعو الحسابات. ويرى الوفد الكاميروني أن الموظفين المعنيين في القضايا المذكورة في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) من الفقرة ٨٤ من التقرير يجب أن يحاسبوا على مسؤوليتهم. وأخيرا فإن الحالة المؤسفة التي وصفت في الفقرتين ٥٠ و ٥٢ غير مقبولة. فمثل هذا الإهمال يضعف الرقابة الداخلية ويشجع الغش. ولاحظ السيد شوينكان بقلق عميق أن بعض المخالفات قد أشير إليها من جديد في تقرير مراجعي الحسابات لعام ١٩٩٢ على الرغم من أن المفوضية كانت قد أعلنت عقب التوصيات التي تقدم بها التقرير السابق أنها اتخذت كل التدابير لمعالجة هذا الوضع.

٢٢ - وطلب ممثل الكاميرون أن يعرف ما إذا كان تجدد وجوه الشذوذ هذه يرجع إلى إهمال من المسؤولين أو إلى اتساع نطاق المشاكل الواجب حلها. ومهما يكن من أمر، فإن آليات الرقابة اللازمة موجودة وإذا ما استخدمت كما ينبغي فإن ذلك سيكفي دون أن تكون هناك حاجة إلى إنشاء آليات أخرى.

٢٣ - السيدة اميرسون (البرتغال): تتولى الرئاسة.

٢٤ - السيد أور (كندا): قال إنه يود أن يعرف متى سيقوم رؤساء الأمانات لهيئات الأمم المتحدة بتقديم المعلومات المطلوبة في الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٧.

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: خطة المؤتمرات (A/48/32/Rev.1 و Add.1 و Add.2؛ A/C.5/48/1)

٢٥ - السيد باريماني (رئيس لجنة المؤتمرات) قدم تقرير لجنة المؤتمرات الوارد في الوثيقة A/48/32/Rev.1 و Add.1 وأوضح أنه في عام ١٩٩٣، كرست اللجنة، طبقا لبرنامج عمل فترة السنتين الذي اعتمد عام ١٩٩١، جل أعمالها لمسائل تتعلق بتخطيط الاجتماعات على مستوى المنظومة وتنسيقها وتنظيمها. كما بحثت أيضا مختلف التقارير المعروضة عليها من الأمانة العامة وكذلك مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥. ويتضمن تقرير اللجنة بالإضافة الى عرض هذه الأعمال، توصيات موجهة الى الجمعية العامة ومبادئ توجيهية لفائدة الأمانة العامة.

٢٦ - وقد ورد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ في المرفق الأول لهذا التقرير ونشرت التعديلات التي أدخلت عليه في الإضافة ٢. والجدول حافل بشكل خاص نتيجة لإنشاء

(السيد باريماني)

عدة هيئات فرعية حديثا وللمؤتمرات الستة الخاصة المقررة خلال فترة السنتين . وقد عملت اللجنة بتعاون وثيق مع الأمانة العامة ومع مختلف الهيئات المعنية لوضع جدول يستجيب لرغبات مجموع المنظمة ويتجنب بقدر الإمكان عقد اجتماعات تتناول نفس الموضوع في وقت واحد وفي مركز واحد للمؤتمرات. وأوصت اللجنة بشدة الجمعية العامة باعتماد مشروع مواعيد الاجتماعات والمؤتمرات لفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥. وفي حالة ما إذا تقدمت اللجان الرئيسية خلال الدورة باقتراحات يمكن أن تؤدي الى تعديل الجدول فإن اللجنة ستجتمع للنظر فيها ولتقديم توصيات بشأنها.

٢٧ - ووافقت اللجنة على ستة طلبات كتابية بتعديل جدول المؤتمرات الموافق عليه لعام ١٩٩٣ أو الإضافة اليه وأوصت الجمعية العامة بالإذن لـ ١١ هيئة بالاجتماع في نيويورك خلال الدورة الثامنة والأربعين. ودرست اللجنة بالإضافة الى ذلك مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي لفترة السنتين وأبلغت المجلس بملاحظاتها وتوصياتها للنظر فيها.

٢٨ - وقامت اللجنة وفقا للطلب الذي تقدمت به الجمعية العامة في الفقرة ٣ من قرارها ٢٠٢/٤٧ جيم، بالنظر في الأنشطة المضطلع بها في اطار تنفيذ ولايتها. وخلصت الى أن ولايتها لا تزال، في المجموع، صالحة، لكن وظائفها أصبحت أقل مدى من ذلك المدى الذي توقعه فريق الخبراء الحكوميين الدوليين الرفيع المستوى (مجموعة الـ ١٨). ورأت أنه ينبغي لها في المستقبل أن تهتم أكثر بابلاغ الهيئات الفرعية وتقديم توجيهات أوضح للأمانة العامة والقيام في الوقت نفسه بدعم عملها في مجالي وضع المعايير والتوعية. وقررت بالإضافة الى ذلك مواصلة إعادة النظر في ولايتها وفقا لتطور الاحتياجات من موارد خدمة المؤتمرات.

٢٩ - وإحدى الوسائل التي ترى اللجنة أنه يمكن استخدامها لتوعية الهيئات الفرعية بضرورة استعمال موارد خدمة المؤتمرات بصورة أفضل يتمثل في وضع احصاءات عن استعمال هذه الموارد ورفعها الى علم الهيئات. ولحث هذه الهيئات على تحسين نتائجها قررت اللجنة أن ترفع الى ٨٠ في المائة عتبة استعمال موارد خدمة المؤتمرات. وقررت أيضا مواصلة وضع احصاءات عن عينة من الهيئات تجتمع بصورة عادية منذ ١٠ سنوات، لكنها ستحسن طريقتها لتقديم تحليل للميول الملحوظة ولبيان معدلات استعمال قدرة المؤتمرات.

(السيد باريماني)

٣٠ - وأضاف السيد باريماني أنه بوصفه رئيس لجنة المؤتمرات قد تباحث شخصيا مع رؤساء الهيئات التي كان معدل انتفاعها من موارد خدمة المؤتمرات دون العتبة المحددة. وقامت أمانة اللجنة من جهتها بالاتصال مع أمانات الهيئات المعنية. وأرسلت بالإضافة الى ذلك رسائل الى رؤساء وأمناء الهيئات الفرعية لتوجيه انتباههم الى أهمية الانتفاع الفعال والمنتج لموارد خدمة المؤتمرات. ووضعت اللجنة بناء على المعلومات الواردة استجابة لهذه الرسائل، مجموعة من التدابير عددها ٢٢ تدبيرا يهدف الى ضمان الانتفاع من موارد خدمة المؤتمرات الى أقصى حد. وترد هذه التدابير التي رفعت الى علم أمانات جميع الهيئات الفرعية في المرفق الثاني الى تقرير اللجنة.

٣١ - وبعدما درست اللجنة باهتمام في عام ١٩٩٣ مؤشرات توفير وثائق ما قبل الدورة وتطبيق التعليمات في هذا المجال، وهي المؤشرات التي كانت قد قررت إدراجها في طريقة الحساب لمعدل الانتفاع من موارد خدمة المؤتمرات، لاحظت أن الآجال المحددة لعرض الوثائق وتوزيعها كانت عمليا غير محترمة. ولهذا يجب على اللجنة أن تضاعف جهودها في مجالي الإعلام والتوعية في هذا الميدان. وذلك هو الغرض من الوثيقة التي توجه انتباه جميع الهيئات والدوائر المعنية الى قرارات الجمعية العامة والتوجيهات والقواعد التي تمس الانتفاع من موارد خدمة المؤتمرات وكذلك الرقابة على الوثائق والحد منها والتي تبين التكاليف الإرشادية لجلسة تدوم ساعة ولوثيقة من صفحة واحدة. وقد وزعت هذه الوثيقة على جميع الدول الأعضاء.

٣٢ - وفيما يخص وضع المحاضر الموجزة بالنسبة للهيئات الفرعية أوصت لجنة المؤتمرات بأن تعيد جميع الهيئات التي لها الحق حاليا في محاضر موجزة لجلساتها النظر في احتياجاتها في هذا المجال بسبب الأزمة المالية للمنظمة.

٣٣ - وإذ تشعر اللجنة بقلق إزاء عدم احترام قاعدة الستة أسابيع لتقديم وثائق ما قبل الدورة، أوصت اللجنة في الفقرتين ٩٢ و ٩٣ من تقريرها أن تتخذ الأمانة العامة تدابير في هذا الصدد وذلك بدعوة الهيئات الحكومية الدولية إلى بحث جداول أعمالها بغية القيام خاصة بتجميع البنود والحد من طلبات وثائق ما قبل الدورة.

(السيد باريماني)

٣٤ - وفيما يخص اجتماعات هيئات وبرامج تمول من خارج الميزانية العادية للأمم المتحدة لاحظت لجنة المؤتمرات المعلومات المقدمة من المجلس الإداري لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة والمجلس الاداري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن احتياجاتهما في هذا المجال وأوصت الجمعية العامة بدعوة هاتين الهيئتين الى ترشيد احتياجاتهما بغية تخفيضها قدر الإمكان.

٣٥ - وواصل قائلا إن إحدى المسائل التي استرعت انتباه اللجنة بصورة خاصة هي مسألة إمكانية تخطيط وتنسيق جميع الجوانب التنظيمية لموارد خدمة المؤتمرات بصورة شاملة ، كما يجري ذلك فعلا في إطار الاجتماع المشترك بين المنظمات الخاص بالخدمات اللغوية والوثائق والمنشورات . وأعربت اللجنة عن رغبتها في أن يتم تعزيز هذه الآلية وذلك بتحقيق الانتفاع من الخدمات والموارد والمنشآت المنصوص عليها للمؤتمرات إلى أقصى حد.

٣٦ - وبحثت اللجنة مشروع التقرير عن سياسة الأمم المتحدة في مجال المنشورات الوارد في الوثيقة A/C.5/48/10 وأوصت بأن تؤخذ في الاعتبار تعليقاتها وملاحظاتها لدى وضع النص النهائي للتقرير.

٣٧ - ورجت اللجنة إدراكا منها لأهمية التقديرات والتخطيط فيما يخص تطبيق التقنيات الجديدة على موارد خدمة المؤتمرات، من الأمانة العامة أن تدرج في تقرير يقدم إليها عام ١٩٩٤، معلومات عن جدول المؤتمرات والاجتماعات على المديين الطويل والقصير، تخص إدخال كل تجديد في كل مكان للعمل. وأكدت اللجنة من جديد على أن تطبيق التقنيات الجديدة ينبغي، بقدر الإمكان، أن يتقدم بنفس الوتيرة في جميع مراكز مؤتمرات الأمم المتحدة.

٣٨ - وبحثت اللجنة في إطار ولايتها ، جزء الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ الذي يتصل بموارد خدمة المؤتمرات. وأشارت إلى أن القيام في الوقت المطلوب بتقديم موارد خدمة المؤتمرات المناسبة والمتوفرة فيها شروط النوعية، بالشروط التي تحقق أكبر وفورات ممكنة وفقا لمبدأ تساوي جميع اللغـــات الرسمية، يعتبر جوهريا لحسن أداء المنظمة. ورأت اللجنة أنه سعيا لبلوغ هذا الهدف، لا بد، بالتأكيد، من تحسين التنسيق وإدخال التجديدات التقنية لكن من المهم بقدر ذلك توقع الموارد البشرية والمادية اللازمة. وقدمت في هذا الصدد، عدة مقترحات وتوصيات ترد في الفقرات ٨ إلى ١٥ من الإضافة ١ إلى تقريرها. ولاحظت اللجنة أن المفاوضات ما زالت جارية مع منظمة الأمـم المتحـــدة للتنميـــة

(السيد باريماني)

الصناعية بغية القيام في فيينا بإنشاء خدمات للمؤتمر موحدة تخضع للأمم المتحدة وطلبت مواصلة هذه المفاوضات للوصول بها إلى غايتها في أقرب وقت ممكن . وقررت اللجنة أيضا أنها ستوسع في المستقبل دراستها للميزانية البرنامجية المقترحة لتشمل الخدمات المتوقعة في نيروبي واللجان الإقليمية.

٣٩ - وكلفت اللجنة نتيجة لقلقها إزاء آثار تدابير الوفورات التي أعلنها الأمين العام في آب/اغسطس ١٩٩٣ على أعمال الجمعية العامة، رئيسها بتوجيه رسالة في هذا الموضوع إلى رئيس الجمعية العامة وهي الرسالة التي يرد نصها في الفصل العاشر من تقرير اللجنة. وقد عادت اللجنة أثناء نظرها في تقديرات الميزانية بالنسبة لموارد خدمة المؤتمرات، إلى مناقشة هذه المسألة وأعلنت قلقها الشديد بسبب إبقاء تدابير الوفورات ولا سيما في جنيف حيث أثرت هذه التدابير في توفير موارد خدمة المؤتمرات لهيئات يخدمها مركز حقوق الإنسان. وقد أوصت اللجنة، وإن كانت تقدر الجهود المبذولة لتخفيض النفقات، برفع هذه التدابير فورا.

٤٠ - وذكر المتحدث بأن جميع التوصيات والتعليمات الصادرة عن اللجنة تهدف إلى تلبية احتياجات الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية على أحسن وجه والعمل بحيث يتسنى لتلك الدول ولتلك الهيئات أن تنتفع من موارد خدمة المؤتمرات المتاحة لها بفعالية أكبر وبأكبر قسط ممكن من الاقتصاد. وحرص السيد باريماني في الختام على تقديم شكره لأمانة اللجنة التي لم تدخر جهدا في مساعدته وكذلك لمكتب شؤون المؤتمرات التي كانت مساعدته قيمة جدا طوال أعمال اللجنة.

٤١ - السيدة سستاك (مديرة مكتب شؤون المؤتمرات) : قدمت قبل كل شيء عرضا عاما عن الحالة فيما يخص موارد خدمة المؤتمرات ، ولاحظت أن الاتجاهات الملحوظة منذ عام ١٩٩١ قد تأكدت وتضاعفت. وكما أشار الأمين العام في تقريره عن أعمال المنظمة فقد انعكس تعزيز دور المنظمة بوصفها قطب التشاور الدولي والمتعدد الأطراف في زيادة الطلب على موارد خدمة المؤتمرات التي يجب أن تستجيب لها الأمانة العامة. فقد استمر نشاط مجلس الأمن وهيئاته الفرعية وخاصة منها اللجان المكلفة بمتابعة تطبيق القرارات التي تفرض جزاءات، يتضاعف؛ كما كان النشاط، خارج القطاع السياسي، هائلا أيضا ولا سيما نتيجة لإنشاء هيئات حكومية دولية جديدة وهيئات للخبراء الذي تم حديثا مثل الهيئات التي أنشئت على إثر مؤتمر ريو . وعقد مجلس الأمن وحده في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ونهاية آب/اغسطس ١٩٩٣ ، جلسات رسمية وجلسات عامة للتشاور بلغت ٦٠٦ جلسة . وأصبح المجلس الآن يعمل بوصفه "خلية لمواجهة الأزمات" الأمر الذي يفرض بالنسبة لتوفير موارد خدمة المؤتمرات اللازمة له ، ضغوطا لا تعطي إحصاءات حجم الوثائق والجلسات صورة كافية عنها.

(السيدة سستاك)

٤٢ - ومع ذلك فإن هذه الإحصاءات تعبر تعبيرا بليغا عن الوضع. فقد سجل حجم الترجمة في نيويورك خلال الأشهر الستة لعام ١٩٩٣، بالنسبة للفترة المقابلة من سنة ١٩٩٢ ، زيادة بحوالي ١٦ في المائة يرجع أكثر من نصفها إلى نشاط المجلس؛ ونفس الاتجاه تم تسجيله بالنسبة لموارد خدمة الجلسات فقد زاد عدد الجلسات المعقودة في نيويورك التي تتطلب خدمات الترجمة الفورية بنسبة ١١ في المائة عن الأشهر الستة الأولى من عام ١٩٩٢. وظهر هذا الاتجاه نحو الزيادة في الطلب على موارد خدمة المؤتمرات أيضا في مكتب الأمم المتحدة بجنيف وخاصة بسبب اتساع أنشطة الهيئات التي يخدمها مركز حقوق الإنسان. ولا يتوقع أن تُحدث إعادة التشكيل لمكتب الأمم المتحدة في فيينا لبعض الدوائر الفنية آثارا ملحوظة على طلب موارد خدمة المؤتمرات. فعلى المدى المتوسط، يبدو أن هذا الاتجاه سيستمر بما أن مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ جدول مزدحم بصفة خاصة حيث أنه يتوقع على الخصوص عقد ستة مؤتمرات كبيرة خلال هذه الفترة.

٤٣ - وإزاء هذا الازدياد في الطلب يسترشد عمل مكتب شؤون المؤتمرات الذي يندرج في إطار الاستراتيجية المحددة في الخطة المتوسطة الأجل، بتوجيهات لجنة المؤتمرات والجمعية العامة على أن الهدف المقصود يظل تأمين إدارة حازمة للموارد المخصصة لخدمة الجلسات وخدمات تجهيز الوثائق مع توفير النوعية المطلوبة.

٤٤ - ولتحسين إدارة موارد خدمة المؤتمرات إجمالا عكف المكتب، وفقا لتوصية لجنة المؤتمرات التي أكدتها الجمعية العامة في الفقرة الفرعية الأخيرة من ديباجة قرارها ٢٠٢/٤٧ جيم، على تعزيز وسائل قيامه بتخطيط شامل أولا، بتعديل برنامجه بشكل يسمح بإلحاق وظائف تنسيق التجديدات التكنولوجية ورقابة الوثائق بإدارة المكتب؛ ثم القيام بصورة منهجية باجراء مشاورات بين مراكز المؤتمرات الرئيسية الثلاثة للأمم المتحدة ومع مؤسسات المنظومة بصورة خاصة في إطار الاجتماعات المشتركة بين المنظمات عن الخدمات اللغوية والوثائق والمنشورات، وبتطوير تبادل الموظفين وتحويل ثقل العمل من مركز إلى آخر مع مراعاة أوقات الزيادة والنقصان في الطلب. وأخيرا استمر المكتب في تجهيز نفسه بالأدوات التي تمكنه من تحقيق أحسن أداء على صعيدي الإدارة والتخطيط. ولقد أصبح النظام المعلوماتي لمتابعة انتاج الوثائق من الآن فصاعدا ملحقا، في نيويورك، بالإدارات الأم وبدأ العمل به الآن في جنيف ويجري التجهيز بالعمل به في فيينا. وسيساعد نظام معلوماتي لتنظيم عمل المترجمين الفوريين على تنظيم قدرة خدمة الترجمة الفورية بصورة أفضل وخاصة في حالة إلغاء جلسات أو إرجاءها. كما يتوقع تنظيم جدول المؤتمرات بطريقة اليكترونية.

(السيدة سستاك)

٤٥ - وفيما يتعلق بتخطيط الاجتماعات، عمل المكتب بتعاون وثيق مع أمانات مختلف الهيئات بغية توزيع الاجتماعات بالقدر الممكن طيلة السنة التقويمية وذلك لتجنب عقد عدة اجتماعات تتناول نفس الموضوع في نفس الوقت ونفس المركز. وقد امتد هذا التعاون الوثيق مع الإدارات الفنية إلى برمجة الجلسات: يعقد اجتماع للتنسيق مع أمانة الجمعية العامة وأمانات اللجان الرئيسية مرة في كل اسبوع منذ بداية الدورة الثامنة والأربعين. وقبل بداية الدورة، وكما يجري ذلك في كل سنة، عقد اجتماع للتنسيق ذكر فيه المكتب بالقواعد التي وضعتها الجمعية العامة فيما يخص ترشيد الانتفاع من موارد خدمة الجلسات والرقابة والحد من الوثائق. وتوجد آليات مماثلة في مركزين آخرين للمؤتمرات.

٤٦ - وفيما يخص الحد من الوثائق، تبين تقارير لجنة المؤتمرات بقدر كبير أن التدابير التي اتخذت في هذا الصدد لم تسفر عن نتيجة إلى حد الآن. ففيما يخص الوثائق التي لا تصدر عن الأمانة العامة فإن المكتب ليست له سلطة فرض حدود لحجم الوثائق. أما فيما يتعلق بعدد الوثائق فقد رأى الأمين العام نفسه من المفيد أن يدعو الدول الأعضاء الى بحث الحاجة الى كل تقرير بعناية. ولتسهيل هذا البحث المحتمل، أنشأت الأمانة العامة فريقين للعمل يمثل فيهما مكتب شؤون المؤتمرات، وهما يتوليان تقييم الفائدة من جميع التقارير المتعلقة على الترتيب بالميدان السياسي والقطاع الاقتصادي والاجتماعي.

٤٧ - وفيما يخص تجهيز الوثائق تصدر الآن المحاضر الحرفية لجلسات الجمعية العامة وتنشر مباشرة في شكل وثائق رسمية مصحوبة، عند الاقتضاء، بتصويبات وفقا للفقرة ١٧ من قرار الجمعية العامة ٢٠٢/٤٧ باء، ولن يكون لهذا التدبير تأثير محسوس على آجال الصدور. وقد درس المكتب مع أمانة مجلس الأمن إمكانية توسيع هذه الصيغة الى المحاضر الحرفية لجلسات المجلس وسيُعرض عما قريب اقتراح بهذا المعنى على المجلس.

٤٨ - ومن ناحية أخرى، واصل المكتب وفقا للاستراتيجية المحددة في الخطة المتوسطة الأجل، والتي تهدف إلى إقامة شبكة انتاج متكاملة، القيام تدريجيا بتوسيع تطبيق التجديدات التكنولوجية لتشمل تجهيز الوثائق. وبفضل تحويل وحدات تجهيز النصوص الى استعمال برنامج الحاسوب 'ورد بيرفكت' الذي تم تقريبا انجازه، من الممكن اللجوء إلى تقنيات تجهيز النصوص باستخدام الحاسوب على نحو أوسع. ويجري منذ ١٩٩٢ إصدار الوثائق الرسمية بواسطة الحاسوب ونقلها بصورة الكترونية إلى محضري المواد الطباعية إما مباشرة أو عن طريق وحدة الاستنساخ.

(السيدة سستاك)

٤٩ - وواصلت بقولها إن وصول البعثات الدائمة في نيويورك إلى نظام الأقراص البصرية أصبح متاحا منذ أيلول/سبتمبر وفي جنيف ألحقت منذ بضعة أشهر عدة وفود بالنظام. وسيسمح إلحاق الأمانة العامة بشبكة هذا النظام للموظفين المعنيين بتجهيز الوثائق الإفادة من امتيازات النظام. وتتوقع المرحلة الثالثة لإقامة النظام التي ستبدأ عام ١٩٩٤، مضاعفة مواقع التشاور في الأمانة العامة ومواصلة إلحاق البعثات الدائمة بالنظام وتوسيعه ليشمل بعض المكاتب الخارجية. وفي قطاع الترجمة، تتوقع الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ حيازة حواسب خفيفة بغية تكميل تجهيز دوائر الترجمة الذي لا يزال في مرحلة التكوين. ويقوم المكتب بدراسة حثيثة للإمكانيات المتاحة بفضل الترجمة عن طريق الحاسوب، والتي تتيح تركيز جميع أدوات العمل التي يحتاج اليها المترجمون. وستلحق شبكة الحواسب في مرحلة أولى بنظام الأقراص البصرية وبقواعد البيانات في مجالي المصطلحات والمراجع.

٥٠ - وقد استمرت انتاجية خدمات المؤتمرات في الزيادة بفضل ادارة متراصة أكثر لكن أيضا بفضل تفاني الموظفين فقد زاد متوسط انتاجية المترجمين في نيويورك في النصف الأول من سنة ١٩٩٣ بنسبة ١١ في المائة عنها في نفس الفترة من سنة ١٩٩٢.

٥١ - ومع ذلك، وعلى الرغم من هذا التقدم، ما زالت بالرغم من مختلف التدابير التي نفذها المكتب لكي يستجيب بفعالية للاحتياجات المتزايدة، بعض المشاكل الخطيرة قائمة ولا سيما في مجال الوثائق. لذلك فإن المحاضر الموجزة للجلسات لن يمكن فعلا ترجمتها أثناء الدورة على الرغم من الطلب الذي تقدمت به الجمعية العامة في الفقرة ١٥ من قرارها ٢٠٢/٤٧ باء. والسبب في ذلك هو بوجه خاص تجميد عدد من الوظائف كما حدث في عام ١٩٩٢ يضاف اليه في هذه السنة التأخير الكبير في عرض وثائق ما قبل الدورة: ٣٠ في المائة من هذه الوثائق لم يكن قبل أقل من ستة أسابيع من التاريخ المتوقع لإنهاء أعمال الجمعية العامة لعام ١٩٩٣ قد عرضت فعلا.

٥٢ - وفي معرض الحديث عن تقديرات الميزانية بالنسبة لموارد خدمة المؤتمرات التي ما زالت اللجنة لم تنظر فيها، أشارت مديرة المكتب الى أن لجنة المؤتمرات قد أكدت أنه يجب أن تتاح للمكتب الموارد الكافية لمواجهة حجم العمل المتزايد ولتمكينه من احترام التواريخ المحددة لتقديم الوثائق، وبينت أنه إذا كان فعلا من الضروري تحسين التنسيق وادخال التجديدات التكنولوجية فإنه من المهم أيضا توقع الموارد البشرية والمادية اللازمة. وحرصت السيدة سيستاك على توجيه الانتباه بهذا الصدد الى أن الموارد المطلوبة تطابق النفقات التي صرفت بالفعل من أجل خدمة المؤتمرات خلال الفترة الجارية وأن مقترحات الأمين

(السيدة سستاك)

العام لا توفر أية فسحة للتحرك في هذا المجال فيما عدا فسحة الزيادة الجديدة في الانتاجية ولذلك فهي تعرب عن أملها أن تستقبل اللجنة، حرصا منها على تمكين مكتب شؤون المؤتمرات من الوسائل التي تمكنه من الاضطلاع بمهمته بكل الفعالية المطلوبة، بتأييد هذه المقترحات.

البند ١٢١ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الاداري والمالي للأمم المتحدة (تابع) (A/48/277، 281، 428، 452؛ A/48/16 (الجزء الأول) و (الجزء الثاني))

٥٣ - السيدة غواكوتشيا (كوبا): قالت إن التقريرين المنشورين تحت الرمز A/48/428 والرمز A/48/281 كان يجب عرضهما على اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قبل تقديمهما إلى اللجنة الخامسة وطلبت من الأمانة العامة أن تعمل ما يلزم لكي لا تتجدد هذه الحالة في المستقبل.

٥٤ - وأعربت عن أسفها من ناحية أخرى لأن تقرير الأمين العام عن إعادة تشكيل الأمانة العامة وكفاءتها (A/48/428) لا يطابق الطلب الوارد في الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٧ ثانيا. وفعلا فقد كان من المهم وخاصة في السنة التي يجري فيها بحث الميزانية البرنامجية المقترحة أن يتاح للجنة البرنامج والتنسيق ولمختلف الهيئات الحكومية الدولية، تقرير موجز يبين آثار إعادة التشكيل على البرامج. ويضاف الى ذلك أن الميزانية البرنامجية المقترحة لم تعرض بعد على اللجان الرئيسية للجمعية العامة وغيرها من الهيئات المختصة. ولهذا يشعر الوفد الكوبي بأن إعادة التشكيل تجري دون أن يتسنى للدول الأعضاء أن تبحث بصورة جدية أثرها على كفاءة المنظمة أي قدرة المنظمة على أداء الولايات المعهود بها إليها كما هي مبينة في برامجها المختلفة. ويوافق الوفد الكوبي على التوصية التي تقدمت بها لجنة البرنامج والتنسيق في الفقرة ١٦ من الجزء ثانيا من تقريرها والتي تقول بأنه ينبغي تقديم الوثيقة المتضمنة للموجز المعني إلى دورة الجمعية العامة التاسعة والأربعين ولكنه يرى أنه من الضروري أن يتاح قبل ذلك بحث هذا التقرير للهيئات الحكومية الدولية المختصة ويأمل أن يعكس مشروع القرار بشأن كفاءة المنظمة هذه المطالب.

٥٥ - ويحرص الوفد الكوبي على التأكيد أن من رأيه، فيما يتعلق بالوثيقة A/48/428، على غرار ممثل كل من كينيا وباكستان، أن مسألة التنمية الاقتصادية والاجتماعية تحتل مكان الصدارة في أعمال المنظمة وأنه يجب أن تأخذها في الاعتبار إعادة تشكيل الأمانة العامة. ولهذا فهو يستغرب الملاحظة الواردة في الجملة الأولى من الفقرة ٨٢ من التقرير التي تضع حقوق الإنسان في المرتبة الثانية من اهتمامات الأمم

(السيدة غواكوتشيا، كوبا)

المتحدة خلافا للفقرة ٣ من المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة. هذا فضلا عن أن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ لا تحترم الأولويات التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ٢٥٣/٤٥. ومن المؤسف من ناحية أخرى، أنه لم يرد في الفقرة ١٨ من التقرير ذكر المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة.

٥٦ - وترى السيدة غواكوتشيا أنه لم يرد التأكيد الكافي على ضرورة إلغاء تداخل المهام داخل الأمانة العامة وخاصة فيما بين وظائف في مكتب الأمين العام ووظائف في ادارات أخرى وتأمل على غرار وفود أخرى على أن تُعنى إعادة التشكيل بصورة أعمق بهذا الموضوع. وتأمل أن تُتخذ تدابير بهذا الشأن في اطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. وأضافت أنه من المهم أيضا أن يتاح للجنة الخامسة قبل البت في ادماج مكتب خدمات المشاريع (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) في إدارة الدعم الإنمائي والخدمات الإدارية، المعلومات اللازمة عن طرق هذا الادماج كما تنص على ذلك الفقرة ٦ من الفرع ثانيا من قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٧ باء. ويؤيد الوفد الكوبي الملاحظات التي أبداها وفد باكستان بشأن اللامركزية ويأمل أن يقدم الأمين العام تقريرا مفصلا عن هذا الموضوع.

٥٧ - وفيما يخص الوثيقة A/48/281، رحبت السيدة غواكوتشيا بما تضمنته المقدمة من إشارة إلى توصية لجنة البرنامج والتنسيق التي تدعو إلى الالتزام الدقيق باحترام ولاية اللجنة الخامسة فيما يتعلق بشؤون الإدارة والميزانية، وقالت إن الوفد الكوبي يوافق على الاستنتاجات والتوصيات التي أبدتها لجنة البرنامج والتنسيق بشأن هذا التقرير، لكنه يرى أن أية توصية قادمة تمس مراعاة تقديرات النفقات المتعلقة بالدبلوماسية الوقائية وإحلال السلم يجب أن تعرض على اللجنة الاستشارية. وأخيرا، يؤيد الوفد الكوبي كل التأييد استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق الخاصة بمديري برامج الأمم المتحدة بالنسبة للأداء والمسؤولية (A/48/452).

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٥